

وزارة الداخلية

قرار رقم ٢٢٩٠ لسنة ٢٠٠٨

بتشكيل لجنة الفصل فى الاعتراضات المقدمة من المرشحين
لعضوية مجلس الشعب عن الدائرة الخامسة
ومقرها مركز شرطة سمالوط بمحافظة المنيا
التي خلت بوفاة أحد شاغليها

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية ؛
وعلى القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ فى شأن مجلس الشعب ؛
وعلى قرار وزير الداخلية رقم ٢٢٤٦ لسنة ٢٠٠٨ بتحديد ميعاد قبول طلبات الترشيح
لعضوية مجلس الشعب عن الدائرة الخامسة ومقرها مركز شرطة سمالوط بمحافظة المنيا
لوفاة أحد شاغليها ؛
وعلى كتاب وزارة العدل وكتاب مديرية أمن المنيا لترشيح ممثليهم ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تشكل لجنة الفصل فى الاعتراضات المقدمة من المرشحين لعضوية مجلس الشعب
عن الدائرة الخامسة ومقرها مركز شرطة سمالوط بمحافظة المنيا فى الانتخابات التكميلية
التي ستجرى يوم الاثنين الموافق ٢ فبراير ٢٠٠٩ وفى حالة الإعادة يوم الاثنين
الموافق ٩ فبراير ٢٠٠٩ وفقاً للكشف المرفق .

(المادة الثانية)

على السيد اللواء مدير أمن المنيا تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ صدوره .

صدر فى ٢٠٠٨/١٢/٣٠

وزير الداخلية

حبيب العادلى

كشف

بتشكيل لجنة الفصل فى الاعتراضات المقدمة من المرشحين

لعضوية مجلس الشعب عن الدائرة الخامسة

ومقرها مركز شرطة سمالوط بمحافظة المنيا

التي خلت بوفاة أحد شاغليها

السيد الأستاذ المستشار/ أحمد محمد أحمد عبد الرحمن ، رئيس محكمة المنيا الابتدائية

(رئيس بصفة أصلية)

السيد الأستاذ المستشار/ محمد على محمد أبو السعود ، محام عام بناية شمال المنيا

(رئيس بصفة احتياطية)

السيد الأستاذ/ عصام محمد عبده ، قاضى بمحكمة المنيا الابتدائية

(عضو بصفة أصلية)

السيد الأستاذ/ عبد الناصر أمين عبد النبى ، قاضى بمحكمة المنيا الابتدائية

(عضو بصفة احتياطية)

السيد العميد/ قاسم عسقلانى قاسم خليل ، (عضو بصفة أصلية)

السيد العميد/ حمدى عبد العزيز نعمان ، (عضو بصفة احتياطية)

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / زهير محمد حسب النبى

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٠٨

٢٥٢٩٤ س ٢٠٠٨ - ٢١٠٦